مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

The Theory of Truth from an Islamic Legal Perspective: Surah Al–Asr as a Case Study

Mr. Abdulqader Naji Ali
University of Fallujah
Email; abdulqader.naji@uofallujah.edu.iq
Mob: 07723443788

Abstract:

The research included explaining the relationship between the theory of truth and the reality of truth in light of Surat Al–Asr, since the original basis for truth is in the generalities and details of our noble Sharia, through explaining the levels of truth and its objectives and the qualities of truth in evaluating human life, as it is the main focus of our research, so that our current reality is not far from the teachings of our religion and the constants of our Sharia, and directing the compass to legal theories and nothing else, while the jurisprudential theory is a general framework that includes within it many branches and details, to achieve the objectives, goals and aims.

Keywords: **The theory of truth – jurisprudential theories – Surah Al–Asr.**

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

نظريةُ الحَقِّ مِن منظورٍ شرعيٍّ– سورةُ (العَصر) أُنموذجًا

م.م. عبدالقادر ناجي علي
جامعة الفلوجة
abdulqader.naji@uofallujah.edu.iq
07723443788

الملخص:

تضمن البحث بيان العلاقة ما بين نظرية الحق، وحقيقة الحق في ضوء سورة العصر، كون المناط الأصلي للحق في كليات وجزئيات شريعتنا الغراء، عن طريق بيان مراتب الحق ومقاصده وما فيها من صفات الحق في تقويم حياة الإنسان كونها المحور الاساسي في بحثنا، حتى لا يكون واقعنا الحالي في منأى عن تعاليم ديننا وثوابت شريعتنا، وتوجيه البوصلة إلى النظريات القانونية دون سواها، في حين تعد النظرية الفقهية إطارًا عاما تضم في داخلها الكثير من الفروع والجزئيات، لتحقيق المقاصد والغايات والهداف.

الكلمات المفتاحية: نظرية الحق–النظريات الفقهية– سورة العصر.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

نظريةُ الحَقِّ مِن منظورٍ شرعيٍّ– سورةُ (العَصر) أُنموذجًا

م.م. عبدالقادر ناجي علي
جامعة الفلوجة

المقدِمة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وكفى، الذي سمع من ناجاه ودعا، والصلاة والسلام على عباده الذين اصطفى، وأعظمهم عبده وحبيبه المصطفى، الذي أرسله بدين الحق والهدى، صفوة الخلق المجتبى والرسول المرتضى، محمد الذي به الظلام انجلى، وعلى آله وصحبه الأطهار ذوي الهدى، صلاةً وسلاماً ما تعاقب ليل وضحى، أما بعد:

فإنَّ آيات الكتاب العزيز لما تنفك عن التأكيد على ارتباط أحكام الشريعة الإسلامية بالحِكم والمقاصد والاسرار، لتحقيق غايات التشريع من المصالح، وتحقيق مقاصد العباد، ولعل بيان الحقوق والواجبات التي على الإنسان، والحقوق التي أقرها الشرع له أهم تلك المقاصد.

إنَّ الحقوق من الأمور التي يجب أن يتمتع بها كل إنسان على وجه الأرض, ولا يحق لأي أحد منازعتها أو انتقاص شيء منها, فجاءت الشريعة الإسلامية تقرر تلك الحقوق وتنظمها وتصونها, كحق الفرد في الحياة, وحق الحرية وغيرها؛ لذا فقد حرص الفقهاء في كل العصور على تجديد الفقه، وتحريك الدِّماء في شرايينه ؛ لينبعثَ قائمًا بِمُهمته في نَهضة الأمة ووحدتها وتفرُّدها؛ حيث عمد أصحاب القانون الوضعي على إحلاله محل الفقه في مواطن كثيرة، ولعلَّ أهَّم مبرراتهم عدم مجاراة الفقه للواقع، فلا بد لنا من عرض البحث الفقهي، واستخراج النظريات الفقهيَّة في كل مجالات الحياة، وهذا ما حاولت إثباته في هذا البحث، من خلال عرض العلاقة ما بين سورة العصر ونظرية الحق، فكان العنوان (نظرية الحق من منظور شرعي سورة العصر انموذجًا).

وقد استوى ساق البحث على أربعة مباحث تسبقها مقدمة وتنتهي بخاتمة: أما المقدمة فقد وافيتكم بها.

وأما المَبحث الأول فكان في تعريف المصطلحات الواردة في عنوان البحث

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

وأمّا المبحث الثاني فكان في النظرية وعلاقتها بالقاعدة الفقهية والنظريات القانونية .

وأما المبحثُ الثالث فكان في بيان طبيعة الحق، والاهتمام بوقت العصر، وحق النفس بمجاهدتها.

وأما المبحث الرابع فكان في تلمس الحق ومقاصده في سورة العصر .

وأما الخاتمة فكانت في أهم النتائج المستخلصة من البحث .

المبحث الأول: تعريف المصطلحات الواردة في البحث :

المطلب الأول: تَعريف النظرية لُغة واصطلاحاً:

أَولاً: النَظرية لغة: هي من الأصل الثلاثي (نظر) وله في اللغة معان عدة، أهمها[١]:

١- التَدبر: تقول نظرت في الأمر تدبرته.

٢- التأمل: وتعني: تأمل الشيء ومعاينته، والتأمل يكون بالعين ويكون بالقلب، ومنه قوله تعالى: "﴿قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾" [٢] أي: تأملوا، واستعمال النظر في البصر أكثر استعمالا عند العامة، وفي البصيرة أكثر عند الخاصة. ويقال : نظرت في كذا: تأملته [٣].

٣- انتظار الشيء: يُقال: نَظَرْتُ فُلَانًا وانْتَظَرْتُه بِمَعْنًى وَاحِدٍ، كأنه ينتظر الوقت الذي يأتي فيه، ومنه قوله تعالى: "﴿غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ﴾" [٤]، أي: غير منتظري بلوغه وإدراكه، وتقول: انظُرني يا فلانُ، أي استَمعْ إليَّ، وكذلك قوله تعالى: "وَقُولُوا انْظُرْنا" [٥].

---

(١) المصباح المنير، للفيومي، ٢/٢٨١-٢٨٢.

(٢) سورة يونس، من الآية (١٠١).

(٣) يُنظر: العين للفراهيدي (٨/١٥٤), ومختار الصحاح للحنفي الرازي (١/١٣١), ومقاييس اللغة ابن فارس (٥/٤٤٤), تاج العروس (١٤/٢٤٤-٢٤٥).

(٤) سورة الاحزاب، الآية: ٥٣.

(٥) يُنظر: العين للفراهيدي (٨/ ١٥٦), ولسان العرب ابن منظور (٥/ ٢١٦), وتهذيب اللغة لأزهري (١٤/٢٦٥), والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية للجوهري (٢/ ٨٣٠), ومختار الصحاح للحنفي الرازي (ص: ٣١٣).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٤- الرؤية البصرية: نقول نظرت إليه أبصرته، ومنه الناظور أي: الحارس، والأصل في ذلك قوله عز وجل: "﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾" (١) قيل معناه: وأنتم ترونهم يغرقون(٢).

٥- التأخير: ومنه قوله تعالى: "﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾" (٣).

وعند التأمل بهذه المعاني نجد معنى التدبر أقرب المعاني إلى المقصود من النظرية في إظهار الحق واتباعه، وما له علاقة في تعريفها اصطلاحاً.

ثانياً: النظرية اصطلاح:

من يتأمل في مصنفات متقدمي الفُقهاء لا يجد هذا الاسم فيها؛ لأنها من المصطلحات الحديثة، لذا سنأتي إلى تعريفها عند الفقهاء المعاصرين ومنها:

١- عَرَّفها الدكتور مصطفى الزرقا بأنها: "الدساتير والمفاهيم الكبرى، التي يؤلف كلٌّ منها على حِدَة نظامًا حقوقيًّا موضوعيًّا منبثًّا في الفقه الإسلامي"(٤).

٢- عرَفها الدكتور وَهبة الزحيلي بأنها: "المفهوم العام الذي يؤلف نظامًا حقوقيًّا موضوعيًّا تنطوي تحته جُزْئِيَّات مُوزعة على أبوابِ الفقه المختلفة"(٥).

٣- عرفها الشيخ عمر سليمان الأشقر: "هي المفاهيم الكبرى التي يؤلف كل منها على حدة, نظاماً حقوقياً موضوعياً, منبثاً في الفقه الإسلامي ومتحكما في كل ما يتصل بموضوعه, كنظرية العقد, والملكية"(٦).

٤- عرفها الدكتور محمد بكر إسماعيل: "عبارة عن موضوعات فقهية لها أركان وشروط, وتجمع بينها روابط فقهية، يجمعها وحدة موضوعية تحكم عناصرها جميعاً"(٧).

---

(١) سورة البقرة الآية: ٥٠.

(٢) يُنظر: تهذيب اللغة الأزهري (١٤/ ٢٦٧), لسان العرب ابن منظور (٥/ ٢١٥), مختار الصحاح للرازي (ص: ٣١٣).

(٣) سورة البقرة، من الآية (٢٨٠).

(٤) المدخل الفقهي العام, مصطفى الزرقا (١/٢٣٩).

(٥) الفقه الإسلامي وأدلة وهبة الزحيلي (٤/ ٢٨٣٧).

(٦) تاريخ الفقه الإسلامي, عمر سليمان الأشقر (ص: ٢٠٨).

(٧) القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه, محمد بكر إسماعيل (ص:١١).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٦- عرَّفها الدكتور محمد جبر الألفي: بأنها: "دراسة شاملة في إطار كلي لموضوع فقهي معين, تتسم بالتجريد والعموم, قوامها أركان وشروط وأحكام جزئية, مستمدة من قواعد الفقه وفروعه ومقاصده المبثوثة في كتب المذاهب, تجمعها وحدة موضوعية متجانسة"(١).

يتضح من تعريفاتهم أن النظرية تعني: دراسة في المفاهيم الكبرى والاطار الكلي لموضوع واحد وليس الخوض في جزئيات المسائل الفقهية.

المطلب الثاني: تعريف الحق لغة واصطلاحاً:

أولاً: تعريف الحق في اللغة: يأتي الحق في اللغة على عدة معان منها:

١- المطابقةُ والموافقة: والحق بهذا المعنى ينقسم إلى اربعة مفاهيم:

الأول: متعلق بموجِد الشيء بحسب ما تقتضيه الحكمة: فإن الله تعالى هو الحقّ، حيث قال: ﴿يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ (٢).

الثاني: متعلق بالمُوجَد بحسب ما تقتضيه الحكمة: ففِعْل الله تعالى كلُّه حَقّ؛ كقولنا: الموت حقّ، والبعث حقّ قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ (٣).

الثالث: الاعتقاد في الشيء المطابِق: كقولنا: اعتقاد فلان في البعث والثواب والعقاب والجنَة والنَّار حقّ.

الرابع: مفهوم الفعل والقول الواقع بما يجب، وبقدر ما يجب، والوقت الذي يجب: كقولنا: فعلك حق، وقولك حق، وقوله تعالى:"﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ﴾"(٤)،

(١) النظريات العامة في الفقه الإسلامي, محمد جبر الألفي (ص: ١٦).
(٢) سورة النور الآية: (٢٥).
(٣) سورة يونس الآية: (٥).
(٤) سورة المؤمنون الآية: (٧١).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

يصح أَن يكون المراد به الله تعالى، ويصحّ أَن يراد به الحُكْم الَّذى هو بحسب مقتضى الحكمة [١].

٢- الثابت والواجب: قال تعالى: ﴿لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [٢] بمعنى ثبت ووجب، وقوله سبحانه: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [٣]، أي: الأمر الموجود الثابت، وقوله تعالى: ﴿وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [٤]، واجباً عليهم[٥].

٣- الصدق الذي لا شك فيه: والحق ضد الباطل: فهو اليقين بعد الشك، الثابت الذي لا يسوغ إنكاره، قال تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [٦]، [٧].

٤- الحظ والنصيب: قال تعالى: "﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ۝ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾" [٨]، وقوله ﷺ:"«إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث»"[٩]، أي: حظه ونصيبه الذي فرض له[١٠].

ومما تقدم يظهر لنا أكثر معاني الحق له علاقة بعنوان بحثنا هو المطابقة والموافقة، وملازمة الثبات عليه كواجب شرعي.

ثانياً: تعريف الحق في الاصطلاح:

تعددت استعمالات الفقهاء للفظة الحق، وتكون أحيانًا بمعنى عام شامل، مقصوده كل ما يثبت للشخص من ميزات أو سلطات، سواءً كان الثابت ماليا أم غير مالي، والحق بهذا المعنى هو المطلوب ببحثنا.

---

(١) يُنظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني (ص: ٢٤٦)، وبصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، للفيروزآبادى، (٢/ ٤٨٤).

(٢) سورة يس الآية: ٧.

(٣) سورة الإسراء الآية: ٨١.

(٤) سورة البقرة الآية: ٢٤١.

(٥) يُنظر: تهذيب اللغة (٣/ ٢٤١)، موجمل اللغة لابن فارس (ص: ٢١٥)، وتاج العروس (٢٥/ ١٦٧) والكليات (ص: ٣٦٢)، معجم اللغة العربية المعاصرة (١/ ٥٣٢).

(٦) سورة البقرة الآية: ٤٢.

(٧) يُنظر: تهذيب اللغة (٣/٢٤٦)، لسان العرب (١٠/ ٤٩)، ومعجم المصطلحات والألفاظ الفقهية (١/ ٥٧٨).

(٨) سورة المعارج الآية: ٢٤ – ٢٥.

(٩) أخرجه احمد برقم (٢٢٢٩٤)، من حديث أبي امامة الباهلي ٣٦٧/٥ والترمذي برقم (٢١٢٠)، باب ما جاء لا وصية لوارث ٤٣٣/٤ وابن ماجة برقم (٢٧١٣)، باب لا وصية لوارث ١٨/٤. والحديث حسن الإسناد.

(١٠) يُنظر: لسان العرب (١٠/ ٥١)، وتاج العروس (٢٥/ ١٨١)، والقاموس الفقهي (ص: ٩٤)،

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

ويراد به أحيانًا ما يقابل الأعيان والمنافع المملوكة، وهو مصلحة كل شخص باعتبار شرعي، ولا يكون وجودها إلا بهذا الاعتبار: كحق الشفعة، والطلاق، والحضانة والولاية[١].

أما تعريفهم له بالاصطلاح فسأذكر جانبًا منها وكما يأتي:

١- عرَّفه الدكتور مصطفى الزَرقاء: فقال "الحق: هو اختصاص يقرر به الشرع سلطةً أو تكليفاً" [٢].

فقد اشتمل أنواع الحقوق الدينية حق الشارع الحكيم على عباده، من صلاة وصيام ونحوهما، والحقوق المدنية كحق التملك، والحقوق المتعلقة بمكارم الأخلاق كطاعة الابن لأبيه، والزوجة لزوجها، وحقوق عامة كَحق الدولة في ولاء الرعية لها، والحقوق المالية كحق النفقة، وغير المالية كحق الولاية على النفس وعلى الصغير[٣].

٢- وعرفه د. عَبدالله الصوفي: "الحق وضع شرعي يجعل للشخص الاختصاص بمنفعة مادية أو معنوية"[٤].

٣- عرفه د. محمد الألفي: بأنه "اختصاص شخص بما له قيمة مادية أو معنوية يقرر به الشرع أو السلطة التكليفية"[٥].

نلاحظ أن الفقهاء المعاصرين قد عرَّفوا الحق بأنه اختصاص وضعه الشرع للأشخاص، يحقق لهم مصلحة معينة، ويحرم على الآخرين بخسه أو غمطه.

المطلب الثالث: تعريف الشريعة لغةً واصطلاحاً :

أولاً: تعريف الشريعة لغةً: مشتقة من الفعل "(شَرَعَ) الشين والراء والعين أصل واحد، والشرعة والشريعة في كلام العرب: مشرعة الماء، وهي مورد الشاربة التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون، والعرب لا تسميها شريعة حتى يكون الماء عدّا لا انقطاع له، كماء الأنهار، وسميت بذلك ؛ لوضوحها

(١) يُنظر: نظرية الحق بين الشريعة والقانون، د. عبدالسلام العبادي، (ص: ١-٢).
(٢) المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي (ص:١٩).
(٣) المصدر نفسه.
(٤) علم أصول القانون (ص: ١٩٥).
(٥) النظريات العامة في الفقه الإسلامي (ص:٢٨١).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

وظهورها، وشرع الله لنا كذا يشرعه أظهره وأوضحه"[١]، والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [٢]، أي: سبيلاً وسنة[٣].

ولو أنعمنا النظر نجد أن للشريعة معان عدة مرادفة، منها: الدين، والملة، والطريقة، والسنة، والمنهاج، والفطرة، والظاهر المستقيم من المذاهب[٤].

ثانياً: تعريف الشريعة اصطلاحاً: بعد البحث والاستقراء وجدت لها تعريفات عدة، منها:

١- عرَّفها زكريا الأنصاري: "ما شرع الله تعالى لعباده"[٥].

٢- عرَّفها أبو الفتوح الخوارزمي بأنها: "الطريقة الظاهرة في الدين"[٦].

٣- عرَّفها مناع القطان: "ما شرعه الله لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات ونظم الحياة، في شعبها المختلفة لتنظيم علاقة الناس بربهم"[٧].

٤- عرَّفها ابو البقاء الكفوي: هي "اسم للأحكام الجزئية التي يتهذب بها المكلف معاشا ومعادا، سواء كانت منصوصة من الشارع أو راجعة إليه"[٨].

٥- عرَّفها اليوبي: كل "ما سنّه الله لعباده من الأحكام عن طريق نبي من أنبيائه عليهم السلام"[٩].

---

(١) ينظر: المصباح المنير (١/ ٣١٠)، ولسان العرب (٨/ ١٧٥)، ومختار الصحاح (ص: ١٤١)، ومقاييس اللغة (٣/ ٢٦٢).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٨.

(٣) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٣٤).

(٤) ينظر: القاموس المحيط (ص: ٩٤٦)، والمصباح المنير (١/ ٣١٠)، وتاج العروس (٢١/ ٢٦٠)، والمعجم الوسيط (١/ ٤٧٩) و(٢/ ٨٨٧)، والمغرب في ترتيب المعرب (١/ ٤٣٩).

(٥) الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة (ص: ٧٠).

(٦) المغرب في ترتيب المعرب، للخوارزمي (ص: ٢٤٨).

(٧) تاريخ التشريع الإسلامي (ص: ١٣).

(٨) الكليات، للكفوي (ص: ٥٢٤)

(٩) مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية (ص: ٢٤).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

المبحث الثاني: النظرية وعلاقتها بالقاعدة الفقهية والنظريات القانونية

تضمن هذا المبحث ثلاثة مطالب، سنأتي إليها بما يأتي:

المطلب الأول: نشأة النظريات الفقهية:

عند الإمعان في كتب المعاصرين يتضح لنا أن ظهور النظريات الفقهية بدأ مع ظهور الاستشراق، واتهام أعداء الدين التشريع الإسلامي بالعجز عن تلبية احتياجات العصر، وأنه يتلاءم مع العصور السابقة ويخلو من الحيوية والمرونة في مواكبة الأحداث والمستجدات, لذا فقد ابتدأ التأليف الفعلي في النظريات الفقهية عام ١٩١٣م وكان أول من ألف فيها رسالة كانت بعنوان: (نظرية التعسف في استعمال الحقوق في الفقه الإسلامي), لمحمود فتحي, وتبعه بالتأليف والكتابة فيها بشكل أوسع الشيخ أحمد إبراهيم بك (ت:١٣٦٤هـ), في مذكراته في الالتزامات وما يتعلق بها.

حيث نشأت الكتابة في النظريات الفقهية بعدما احتك الفقهاء برجال القانون, فنقل رجال الفقه هذا المصطلح القانوني, ليسلكوا طريقة جديدة لصياغة أحكام الفقه وقواعده, حيث إن مصطلح (النظرية), أنتقل من الوسط القانوني إلى الوسط الفقهي, وكان على يد فقهاء وقانونيين مصريين, ومصلحين يدعون إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية, فكان لهم السبق للكتابة بعلم النظريات الفقهية[١]. علماً أن الفقهاء الأولين قد بحثوا ذلك ولكن ليس على هذا العنوان.

المطلب الثاني: الفرق بين النظريات الفقهية والقواعد الفقهية وعلاقتها بالنظريات القانونية :

أولاً: الفرق بين النظريات الفقهية والقواعد الفقهية:

عندما نريد المقارنة بين النظريات الفقهية في صيغتها المعاصرة، وبين القواعد الفقهية, نجد أقربَها شبهًا علم القواعد الفقهية، فقد ذهب كثير من العلماء المعاصرين إلى التفريق بين النظريات الفقهية والقواعد الفقهية فيما يأتي:

---

(١) يُنظر: الصياغة الفقهية في العصر الحديث, د. هيثم بن فهد الرمي (ص: ٥٥٢), والنظريات الفقهية, نشأتها وظهورها وتطبيقاتها مقارنة بالقواعد الفقهية, وسام توفيق طامش (ص: ١٦).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

١- تصاغ القاعدة الفقهية بحيث تتضمن في ذاتها حكماً ينسحب على الأحكام الجزئية التي تنطبق عليها, كقاعدة (الأمور بمقاصدها)، في حين النظرية الفقهية مضمون الحكم ليس في ذاتها, فـ (نظرية العقد), و(نظرية الحق)، مجرد عنوانين للمادة الفقهية المندرجة تحتهما, ولا تتضمنان حكماً فقهياً في ذاتهما.

٢- النظرية الفقهية لها أركان، وشرائط متعلقة بالأركان، بخلاف القاعدة الفقهية فهي حكم واحد بسيط.

٣- تصاغ القاعدة الفقهية تصاغ بإيجاز واختصار، في حين تتكون النظرية من عدة مباحث ومسائل[١].

٣- القاعدة الفقهية سابقة على النظرية الفقهية في الدراسة والتدوين.

٥- النظرية الفقهية مفهومها أشمل وأوسع من القاعدة الفقهية، فالقاعدة خادمة للنظرية الفقهية، كقاعدة: (العبرة في العقود بالمقاصد والمعاني، لا بالألفاظ والمباني)، تضبط ناحية مخصوصة نظرية العقد.

٦- النظرية الفقهية تعطي تفسيراً نهائياً للأحكام الفقهية المندرجة تحتها، أما القاعدة الفقهية فلا تشكل تفسيراً نهائياً للفروع المندرجة تحتها؛ لأن النظرية الفقهية ذات وحدة موضوعية حقيقية، بخلاف القاعدة الفقهية، فهي تطبيقات من موضوعات شتى لقاعدة واحدة.

٧- النظرية بناء عام لقضايا ذات مفهوم واسع مشترك، أما القاعدة فهي ضابط أو معيار كلي في ناحية مخصوصة من نواحي النظرية العامة، مثل (المشقة تجلب التيسير) و(الأمور بمقاصدها) [٢].

ثانياً: علاقة النظريات الفقهية بالنظريات القانونية:

فالنظرية القانونية: "نشاط فقهي أساسي بهدف الإسهام في الإعداد العلمي للقانون، بإبراز المسائل التي تسوس التطبيق، والطبيعة القانونية للحقوق والمؤسسات والتفسير العقلي لقواعد القانون"[٣]. ولذلك يمكن أن تتضح العلاقة بين النظريات الفقهية والنظرية القانونية من خلال بيان الفرق بينهما، وهي كما يأتي:

(١) يُنظر: القواعد الفقهية, يعقوب الباحسين (ص: ١٤٨), والقواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية, محمد عثمان شبير(ص: ٢٥), الصياغة الفقهية في العصر الحديث, هيثم بن فهد الرمي (ص: ٥٣١).

(٢) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٤/ ٢٨٣٧).

(٣) نظرية القانون والمعاملات الشرعية دراسة مقارنة، سمية عالية، بيروت، مؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩١ (ص: ٤٢).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

١- النظريات القانونية من وضع البشر، فهي تعتمد غالباً على الأعراف المجتمعية، أما النظريات الفقهية فمصدرها الكتاب والسنة، فهي ربانية المصدر، بصياغة الفقهاء والمجتهدين.

٢- موضوع النظرية الفقهية فقهي له استقلالية، والنظرية القانونية موضوعها قانوني، أي: وضعي عرفي جزءٌ من نظام متكامل مع غيره.

٣- النظريات القانونية والمبادئ العامة تحكم الجانب القضائي فقط، فلا تشمل أحكام العقيدة والعبادة والأخلاق، والنظريات الفقهية التي تشمل جميع ذلك.

٤- النظريات القَانونية تأخذ بظاهر الأمور، أما النظريات الفقهية فتأخذ بظاهر وباطن الحكم الشرعي.

٥- النظرية القانونية خاصة بفئة أو بمجتمع معين، أما النظرية الفقهية فهي عامة لجميع البشر[١].

المطلب الثالث: أنواع الحق:

اهتم العلماء في بيان أنواع الحق، فجعلوها نوعين وما يتفرع منهما: حق الله وحق العبد، بناءً على أن حق العبد يقبل الإسقاط منه: كضمان المتلفات، وحق الله لا يسقط بإسقاط العبد: كالصلاة والصوم ؛ لأن حق الله لا مدخل للصلح فيه فهو متعلق بالحدود والزكاة والكفارات ونحوها، في حين أن حقوق العباد تقبل الصلح والإسقاط والاعتياض عليها، والصلح العادل هو الذي أمر الله به ورسوله ﷺ كما قال: ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ﴾[٢]، والصلح الجائر هو الظلم بعينه من العباد وبينهم[٣].

وحق الله كل ما يتعلق به النفع العام للبشر، من غير أن يختص باحد: كتحريم الزنا، فإنه يتعلق به عموم النفع كالحفاظ على سلامة الأنساب، وصيانة الأولاد، ونسبة حق المنع إلى الله تعظيماً لأمره؛ لخطورته وشمول نفعه، فليس المراد: أن الله تعالى يختص به وحده من بين سائر الحقوق، أو أنه سبحانه ينتفع به، فحقوق الله

(١) يُنظر: القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية, محمد عثمان شبير(ص: ٣٨).

(٢) سورة الحجرات من الآية: ﴿٩﴾.

(٣) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٨٥).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

وحقوق العباد أحكام له سبحانه، وهو متعال عن النفع والضرر سبحانه، وحق العبد ما فيه مصلحة خاصة له: كحرمة مال الغير"[١].

"فالحقوق بحسب التكاليف الشرعية أربعة أقسام:

١ . حق خالص لله تعالى: كالإيمان وتحريم الكفر.

٢ . وحق خالص للعباد: كالديون والأثمان.

٣ . وما يجتمع فيها الحقان، ويكون فيها حق الله غالب.

٤ . وما يجتمع فيها الحقان، وحق العبد غالب بإذن الله، على خلافٍ في تغليب أي الحقين كالقذف، فمن غلب حق الله لم يسقطه بإسقاط المقذوف، ومن غلب حق العبد أسقطه بإسقاط المقذوف. ومما اجتمع فيه الحقان –وحق العبد فيه غالب بالاتفاق– القصاص، ولكن الإمام الشاطبي حصر الحقوق على الأقسام الثلاثة الأولى، نافيًا القسم الثاني السابق، حيث لا يرى وجود ما يسمى بحق العبد الخالص"[٢].

وكان للإمام العز بن عبدالسلام رحمه الله تقسيم آخر، من خلال بيان الحقوق الخالصة والمركبة، بناءً على أصل قاعدة جلب المصالح ودرء المفاسد، حيث جعلها ضربين:

"الضرب الأول: الحقوق المتعلقة بالخالق كالطاعة والتصديق الجازم بالغيبيات، واجتناب الكفر والمعاصي. وتنقسم حقوق الله تعالى على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الحقوق الخالصة لله، كالمعارف والأحوال المبنية عليها، والإيمان بما يجب الإيمان به.

القسم الثاني: الحقوق المتركبة من حقوق الله وحقوق عباده، كالزكاة والكفارات والأموال المندوبات، والأوقاف.

القسم الثالث: ما يتركب من حقوق الله وحقوق رسوله ﷺ وحقوق المكلف والعباد، أو يشتمل على الحقوق الثلاثة. فالأذان فيه الحقوق الثلاثة، أما حق الله تعالى فالتكبيرات والشهادة بالوحدانية.

(١) ينظر: حقيبة الدكتور علي القره داغي الاقتصادية، (١٠/ ٥١–٥٢). ونظرية الحق بين الشريعة والقانون (ص: ١٠).

(٢) المصدرين السابقين نفسهما.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

والحقوق المتعلقة بالرسول صلى الله عليه وسلم الشهادة له بالرسالة، أما حقوق العباد فبالإرشاد إلى تعريف دخول الأوقات في حق النساء والمنفردين، والدعاء إلى الجماعات في حق المقتدي"[١].

"الضرب الثاني: الحقوق المتعلقة بالمخلوقين من جلب مصالح ودرء مفاسد وهو على ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يكون حقوق للمكلف نفسه كتقديمه نفسه بالكساء والمساكن والنفقات، وحقوقه في النوم والإفطار، وترك الترهب.

القسم الثاني: الحقوق المتعلقة ببعض المكلفين على بعض، والضابط فيها جلب كل مصلحة واجبة أو مندوبة، ودرء كل مفسدة محرمة أو مكروهة.

القسم الثالث: وهو ما يتعلق بحقوق البهائم والحيوان على الإنسان، بأن ينفق عليها نفقة مثلها ولو زمنت أو مرضت بحيث لا ينتفع بها، وألا يحملها ما لا تطيق ولا يجمع بينها وبين ما يؤذيها من جنسها، أو من غير جنسها، بكسر أو نطح أو جرح، وأن يحسن ذبحها إذا ذبحها، ولا يمزق جلدها، ولا يكسر عظمها حتى تبرد وتزول حياتها، وألا يذبح أولادها بمرأى منها، وأن يفردها ويحسن مباركها وأعطانها، وأن يجمع بين ذكورها وإناثها في إبان إتيانها، وأن لا يحذف صيدها ولا يرميه بما يكسر عظمه، أو يرديه بما لا يحلل لحمه"[٢].

المبحث الثالث: بيان طبيعة الحق، والاهتمام بوقت العصر، وحق النفس بمجاهدتها

المطلب الأول: طبيعة الحق

القرآن الكريم مستفيض بالآيات القرآنية التي تدل على أن الله سبحانه وتعالى هو المالك الوحيد لهذا الكون بما فيه من مخلوقات، فهو سبحانه الصانع الخالق البارئ المصور، والحاكمية له وحده سبحانه؛ ولذلك فحقوق الخلق هي مِنح إلهية وفضل منه سبحانه من أجل تحقيق مصالح العباد واسعادهم في الدارين، فهي ليست حقوقاً منحت من المجتمع أو القانون الذي تضعه وتخطه الأيادي البشرية، فحقوق الناس مكفولة ومحفوظة لهم، ما داموا ملتزمين بالشروط والأوامر التي أرادها المانح سبحانه.

(١) قواعد الأحكام في مصالح الأنام، للعز بن عبدالسلام (١/ ١٥٣).

(٢) المصدر السابق (١/ ١٥٥ – ١٦٧) ولمعرفة المزيد من التفاصيل والامثلة مراجعة الصفحات المذكورة.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

فقد وضعت الشريعة الإسلامية القواعد والضوابط الاحترازية التي تكفل تحقيق مصالح كل فرد بحسب حاله، مع مراعاة أنه يعيش مع جماعة من الناس بينهم حقوق وواجبات، لتحقيق التوازن بين أفراد المجتمع، من غير غلو ولا تطرف، ولذلك وضعت الشريعة الإسلامية أسس ومبادئ أهمها ما يأتي:

١- أصل الحقوق المعتبرة من الشارع الحكيم، فنشأتها وإيجادها بأمره وإرادته سبحانه، عن طريق النصوص الشرعية، أو بتيسير استنباطها للفقهاء والمجتهدين، فاصل الحقوق قائم بإرادة الشارع الحكيم وجودًا وعدمًا، ابتداءًا، وانقضاءً[١].

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: "ما هو حق للعبد إنما ثبت كونه حقا له بإثبات الشرع ذلك له، لا بكونه مستحقا لذلك بحكم الأصل"[٢].

٢- وضعت الشريعة الإسلامية لجميع الحقوق قيود احترازية الغاية منها حماية مصالح الناس، وتختلف هذه الحقوق بحسب حال ومآل الحق زمانًا ومكانًا، وهذه القيود على نوعين: قيود أصلية ملازمة للحق من غير انفكاك، وقيود استثنائية طارئة تفرض عند الحاجة[٣].

٣- الالتزام بالواجبات المادية والمعنوية، كدفع الزكاة الواجبة والنفقة على الفقراء، والصدقات المندوبة والكفارات وغيرها، لتحقيق نظرية التكافل الاجتماعي[٤]. لذلك صنفوا الكتب وألفوا المجلدات في ذلك.

ولذلك لخص الدكتور وهبة الزحيلي قيود الحقوق في خمس نقاط :

١- عدم قصد الإضرار بالغير.

٢- الابتعاد عن كل غرض غير مشروع.

٣- ترتيب ضرر أعظم من المصلحة.

٤- الاستعمال غير المعتاد وترتب ضرر للغير.

---

(١) ينظر: نظرية الحق بين الشريعة والقانون (ص: ٥-٨).

(٢) الموافقات، للشاطبي (٣/ ١٠٤).

(٣) يُنظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٤/ ٢٨٤٠).

(٤) ينظر: نظرية الحق بين الشريعة والقانون (ص: ٥-٨).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٥- استعمال الحق مع الإهمال أو الخطأ [١].

المطلب الثاني: المحافظة على وقت العصر

ذكر علماء اللغة للفظة العصر عدة معانٍ منها: العصر بمعنى: الدهر، والعصر: اليوم، والعصر: الليلة. والعصران: الليل والنهار، والعصر: تسمى العشي؛ لأنها تعصر، أي: تؤخر عن صلاة الظهر. والعصران: الغداة والعشي[٢].

ومن الحقوق التي خصت بالذكر المحافظة على صلاة العصر ؛ لأنها من التكاليف الواجبة على المسلم، والناس في غفلة عنها، حيث ذكر الطاهر ابن عاشور بأنه تم التأكيد عليها في سورة العصر وحث المسلم بالمحافظة على وقتها؛ لأن المراد بالعصر في السورة وقت صلاة العصر –للقائل به–، وهي صلاة معظمة، وقيل: هي المراد منها بالوسطى في قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾[٣]. وجاء في الحديث: « مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ»[٤] [٥]، وُتِرَ أي: نقص، قال تعالى: ﴿ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾[٦] لم ينقصكم اعمالكم.

فالمعنى الاجمالي الحديث: شبه فقدان الأجر ؛ لأنه يعد لقطع المصاعب ودفع الشدائد بفقدان الأهل والمال؛ لأنهما يعدان لذلك فأقام الأهل والمال مقام الأجر، فالوتر بمعنى الفرد، فكأنما جعل وترًا أي فردًا بعد

(١) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي (٤/ ٣٢-٣٨).

(٢) ينظر: العين، للفراهيدي البصري (١/ ٢٩٢)، وتهذيب اللغة، ابي منصور الهروي (٢/ ١٠ – ١١)، ومقاييس اللغة، ابن فارس (٤/ ٣٤٠ – ٣٤١).

(٣) سورة البقرة، من الآية ﴿٢٣٨﴾.

(٤) أخرجه الشافعي في مسنده (ص: ٢٨)، وأحمد في مسنده مخرجا (١٠/ ٣١٧)، برقم (٦١٧٧)، والدارمي في سننه (٢/ ٧٨٤)، برقم (١٢٦٧)، والنسائي في سننه (١/ ٢٣٧)، برقم (٤٧٨).

(٥) ينظر: التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور (٣٠/ ٥٢٨– ٥٢٩).

(٦) سورة محمد، من الآية ﴿٣٥﴾.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

أن كان كثيرًا ، وهو دلالة على إنقاص الأجر بسبب التقصير في فوات صلاة العصر، وليكره ذلك الأمر ككراهته لأن يُسلب أهله وماله منه(١).

يقول ابن عباس رضي الله عنهما، "في قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ قال: ساعة من ساعات النهار. وقيل هو وقت العشيّ. وإن كان الصواب بتفسير قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ﴾، هو قسم أقسم الله به يراد به الدهر"(٢).

ولذلك اتفق الفقهاء على أن سبب وجوب الصلاة المفروضة هو الوقت؛ لأن السبب هو الجزء القائم من الوقت الذي يتصل به الأداء؛ ولأن الوقت: هو الزمان المقدر للعبادة شرعًا(٣). وخصوصية التأكيد على وقت العَصر بسبب الغفلة وانشغال الناس بهذا الوقت بأمور الدنيا.

"يقول الفقهاء تجب على المسلم البالغ العاقل خمس صلوات في اليوم والليلة، وذكروا منها صلاة العصر، وكل صلاة لها وقتان اختياري وضروري. وأول وقت العصر آخر وقت الظهر. وآخره أن يصير ظل كل شيء مثليه بعد ظل نصف النهار – وقال المالكية: للعصر وقتان ضروري، واختياري، أما وقته الضروري، فيبتدئ باصفرار الشمس في الأرض والجدران لا باصفرار عينها؛ لأنه لا تصفر حتى تغرب، ويستمر إلى الغروب(٤)–. وإقامة العصر أول وقتها أفضل"(٥). ومذهب الجمهور: من المالكية، والشافعية، والحنابلة، والصاحبان من الحنفية، إلى أن أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثله غير فيء الزوال، وهذا رواية عن أبي حنيفة أيضا... والمشهور عن أبي حنيفة رحمه الله: أن أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه غير

(١) ينظر: الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم، محمد الامين الهَرَري الشافعي (٩/ ٧ – ٨)، وأعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، الخطابي (١/ ٤٢٩).

(٢) ينظر: تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر (٢٤/ ٥٨٩).

(٣) ينظر: البناية شرح الهداية (٢/ ٦٣)، وشرح التلقين (١/ ٨٢٨)، والفروع وتصحيح الفروع (١/ ٤٢٤)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧/ ٣١٦).

(٤) الفقه على المذاهب الأربعة (١/ ١٦٧).

(٥) أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك» (١/ ١٥١–١٥٢)، وينظر: الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية (ص: ٥٨).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

في الزوال[١]. "ومعنى كونه ضروريًا أنه لا يجوز لغير أصحاب الضرورات تأخير الصلاة إليه، ومن أخر إليه من غير عذر من الأعذار يترتب عليه الإثم"[٢].

المطلب الثالث: حق النفس بمجاهدتها

وحق النفس بتزكيتها لتحصيل الفلاح، حيث يقول تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾[٣]، تزكية النفس هو تطهيرها من الذنوب والمعاصي والآثام، وتربيتها وتعويدها على طاعة الله تعالى، وارتقى بها بتحصيل العلم النافع والعمل الصالح[٤]. فقد فاز من زكاها ونقاها بتحصيل التقوى بكل مطلوب، وظفر بكل محبوب[٥]. والنفس بطبيعتها أمارة، فيتطلب مع التزكية مجاهدتها، فكان من أهم أحوال الجهاد في سبيل الله هو جهاد النفس على تعلم الدين، والعمل به، والدعوة إليه، والصبر على الأذى فيه. قال الله تعالى: ﴿وَالْعَصْرِ ۞ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ۞ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[٦]، ولذلك من التكاليف الشرعية على الطبيب توجيه النصيحة لمن يمرضه بالصلاة والصيام إن رآه مقصراً؛ لأنه مقصد عظيم من مقاصد التعاون على البر والتقوى، وتطبيق واجب الدعوة إلى الله، ومن التناصح بين العباد ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[٧]، وليس من واجبات الطبيب أن يأمر المريض بترك الصلاة أو ركن منها، أو ترك الصيام، بل يؤول الأمر إلى فقيه لينظر بهذه المسألة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[٨]، وقال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾[٩][١٠].

---

(١) موسوعة فقه العبادات (٩٩/ ٢).

(٢) أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك» (١/ ١٥٦).

(٣) سورة الشمس الآية (٩).

(٤) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٩٢٦).

(٥) فتح البيان في مقاصد القرآن، القِنَّوجي (١٥/ ٢٥٦).

(٦) ينظر: المهذب في فقه الجهاد وفضائله (ص: ٧١).

(٧) سورة العصر: الآية٣.

(٨) سورة الاسراء: الآية٣٦.

(٩) سورة الانبياء: الآية٧.

(١٠) ينظر: المقدمة في فقه العصر (١/ ٩٠).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

"فمقصد الدعوة حث الناس على فعل الخيرات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكرات، للفوز بسعادة الدارين،... ومن الدعوة التناصح بين الناس، بإرشادهم على الخير وترغيبهم فيه، ونهيهم عن الشر وتحذيرهم منه، لقوله تعالى: ﴿ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله﴾[١]، بالدعوة إلى دين الله"[٢].

كيفية مجاهدة النفس: وذلك عن طريق تدريبها على تعلم حقيقة الدين، والعمل على تطبيق أركانه وواجباته وسننه، ودعوة الناس إليه بالحكمة والموعظة الحسنة، والصبر على تحمل الأذى فيه[٣]. وصرفها عن هواها ومقاومة زيغها ورعوناتها ومنع اتباع شهواتها وملذاتها، ولعل جهاد النفس من أعظم أنواع الجهاد حتى قيل فيه: "الجهادُ الأكبرُ"[٤][٥].

ولذلك جعل جهاد النفس على مراتب اربع:

المرتبة الأولى: مجاهدتها على تعلم الهدى، ودين الحق الذي فيه الفلاح السعادة في المعاش والمعاد، وإذا فاتها هذا التعلم بليت بالشقاء في الدنيا والآخرة.

المرتبة الثانية: مجاهدتها على العمل به بعد علمه ؛ لأن العلم بلا عمل إن لم يضرها لم ينفعها.

المرتبة الثالثة: مجاهدتها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعلمه، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله من الهدى والبينات، ولا ينفعه علمه، ولا ينجيه من عذاب الله.

---

(١) سورة فصلت: الآية٣٣.

(٢) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي (٨/ ٦٤٠٢).

(٣) مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة، التويجري (ص: ١٠٣٥).

(٤) حديث ضعيف رواه البيهقي والخطيب في تاريخه عن جابر – رضي الله عنه – بلفظ: قدم النبي – صلى الله عليه وسلم – من غزاة فقال – صلى الله عليه وسلم –: "قدمتم خير مقدم، وقدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر؟ " قيل: وما الجهاد الأكبر؟ قال: "مجاهدة العبد هواه".

(٥) ينظر: منهاج المسلم، جابر الجزائري (ص: ٢٦٩).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

المرتبة الرابعة: مجاهدتها على الصبر وتحمل مشاق الدعوة لدين الله وأذى الخلق، وكل ذلك لله. فإذا استكمل هذه المراتب الأربع صار من الربانيين، فإن السلف مجمعون على أن العالم لا يستحق أن يسمى ربانيًا"[١].

كل من بالغ في إتعاب واجهاد نفسه في ذات الله وإعلاء كلمته التي جعلها طريقًا إلى الجنة وسبيلًا إليها، فهو في سبيل الله، وهذا ما يسمى جهاد النفس وتزكيتها، ويأتي بعد الجهاد في سبيل الله وجهاد النفس جهاد القلب، وهو بدفع الشيطان، ونهى النفس عن هواها وشهواتها المحرمة ؛ لأن القلب مجمع المشاعر، وأما جهاد اليد واللسان، فهو بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجهاد القلب من أفضل الأعمال، لما فيه من بذل النفس في ذات الله تعالى، وزيادة مساحة الإيمان في داخل القلب [٢].

ومن تطبيقات جهاد النفس الامتثال لأداء ركن الحج؛ لأن المكلف يجاهد نفسه على تأدية الأعمال التي كلف بها، وهذا ما نجده في أداء مناسك الحج خلال أيام معدودات، وأوقات معلومات، فإذا جئنا إلى محظورات الإحرام، فقد حُرّم على الحاج أثناء لبسه الإحرام الرفث إلى نسائه، فقد تكون زوجته معه في نفس السكن، وهي حلال له بكتاب الله، لكنها في وقت الإحرام محرمة عليه حتى يتم الانتهاء من شعائر الحج، وغير ذلك من الأمثلة [٣].

فالناس الذين يتلمسون الحق في أنفسهم، يكونون أئمة وهداة مهديين لما اهتدوا إلى الحق في تربية أنفسهم، ولذلك بدأ ربنا سبحانه وتعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ فهذه هداية في النفس، ثم قال: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾، فيحاسب نفسه في القول والعمل والظاهر والباطن، فإن من أعظم ما يصلح الإنسان من نفسه قلبه الذي بين جنبيه، فالعلم النافع لا يكون إلا ممن زكى الله قلبه، بتحصيل سلامة الصدر، وحب الخير للمسلمين كما يحب لنفسه، وحقيقة طلب العلم هو تنقية القلب من: الحسد، والغل،

(١) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد (٣/ ٩) بتصرف.
(٢) ينظر: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقن (١٠/ ٢٦٧).
(٣) ينظر: شرح بلوغ المرام لعطية سالم (١٦٠/ ٩).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

والشحناء، والبغضاء، واحتقار الناس، وانتقاصهم، وسوء الظن بهم، وتوجيه التهم لهم، وغير ذلك من مظاهر وعلامات أمراض القلوب [١].

والعلماء الربانيون هم الذين علموا وعلّموا وعملوا بما علموا، فنفعهم الله ونفع بهم، الذين قال عنهم الله أنهم لا يخسرون، فقد استثناهم بنص قرآني صريح حيث قال:﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾، فهذا هو الإصلاح الرابح، بتبليغ رسالة الله تعالى، فهو الخير والفلاح والنجاح[٢].

المبحث الرابع: تلمس الحق ومقاصده في سورة العصر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سورة العصر منهج حياة وحقيقة الحق فيها

﴿وَالْعَصْرِ ۞ إِنَّ الْإِنْسانَ لَفِي خُسْرٍ ۞ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَتَواصَوْا بِالْحَقِّ وَتَواصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾.

أولاً: منهج حياة وحق يتبع:

عند النظر في سورة العصر ذات الآيات الثلاث المباركات يتضح لنا منهج رباني متكامل؛ لصياغة منهج حياة منتظم يقود البشرية إلى بر الأمان، ويكمن التصور الإيماني بحقيقته الكبيرة الشاملة لكل جوانب الحياة، وفي أوضح الصور، وأدق العبارات، ليضع لنا مقومات الدستور الرباني بجوامع الكلم، فما وصفت هذه الأمة بالخيرية، إلا بالإيمان والعمل الصالح والدعوة إليه، ﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَتَواصَوْا بِالْحَقِّ وَتَواصَوْا بِالصَّبْرِ﴾.

فقد بينت هذه السورة العظيمة أن المنهج القرآني هو المنهج القويم في استقامة الحياة واسعاد الإنسان، وتحصيله الربح والفوز بالجنان، وما سواه فضياع وخسران ؛ لأنها غزيرة المعاني، ذات دستور نظامي، فلو تتبع الناس حقيقتها لكفتهم، يقول الإمام الشافعي رحمه الله: " لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هذه السورة، لكفتهم"، وقال: "الناس في غفلة عن هذه السورة: (والعصر... السورة)"، وقال رحمه الله: "لو تدبَّر الناس

(١) دروس عمدة الفقه للشنقيطي (٥/ ٨٧).

(٢) شرح زاد المستقنع للشنقيطي (١٩٦/ ٢٠).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

هذه السورة لوسعتهم"، وقال غيره: إنها شملت جميع علوم القرآن ومعانيه؛ لأنها تصور خسارة الإنسان في الدنيا مثل شخص يبيع جَمَد (ثلج) في جوٍ حار، فأخذ ينادي في الناس: إن كنتم تريدون أن يرحمكم الله عز وجل ارحموا شخصاً ذاب رأس ماله إن لم تدركوه بالشراء منه؛ فإنه سوف يخسر رأس ماله، ويضيع بين اظهركم "﴿إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾"(١).

المطلب الثاني: مقاصد سورة العصر وصفات الحق فيها:

أولاً: مقاصد سورة العصر

تظم سورة العصر في آياتها من المقاصد والأسرار والحكم العظيمة ما لا يعلمه إلا الله، ولكن سنتطرق لبعض مقاصدها العظيمة التي تدل على صفات الأفعال الربانية، فعندما أقسم ربنا سبحانه وتعالى في بداية السورة، دليل على أنها احتوت على مقاصد وأسرار وغايات وحكم عظيمة مباركة، وما لهذه الصلاة من خصوصية وقدسية.

فقد ذكر الطاهر ابن عاشور المقصد من الصبر التواصي به، حيث قال: "فلأنه ملاك استقامة الأعمال ومصدرها فإذا تخلق به المؤمن صدرت عنه الحسنات والفضائل بسهولة"(٢).

ومن مقاصد الصبر: "حرمان المرء نفسه من تحصيل كل ما يشتهيه أو حتى محاولة تحصيله إن كان صعب المنال فيجتنب محاولة تحصيله لخوف ضر ينشأ عن تناوله كخوف غضب الله أو عقاب ولاة الأمور، أو لرغبة في حصول نفع منه: كالصبر على مشقة الجهاد والحج رغبة في الثواب والصبر على الأعمال الشاقة رغبة في تحصيل مال أو سمعة خشية الوقوع في الممنوع" (٣).

ثانياً: الصفات الأربع لتحصيل حقيقة الحق

(١) ينظر: تفسير الإمام الشافعي (٣/ ١٤٦١)، والتحرير والتنوير (٣٠/ ٥٢٨)، ونظرات في سورة العصر (ص: ١).
(٢) ينظر: التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور (١٣/ ١٢٨).
(٣) المصدر نفسه (٣٠/ ٥٣٣).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

يقسِم رب العزة بالعصر، يقسم أنه لا ينج من الضياع والخسران، سوى من حاز ونال أربع صفات: الإيمان، والعمل الصالح، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، والمقسم سبحانه لا يخلف، ولا يخطئ، ولا يجهل، قوله الحق، ولا مبدل لحكمه ولا معقب، ولا راد لكلماته، أما من لم يحز هذه الصفات الأربع، فهو في خسران مشين[١]. وبيان هذه الصفات الأربع كما يأتي:

الصفة الأولى: الإيمان: أركان الايمان ستة: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره، وهذه الاركان حق الله تعالى في إخلاصه بالتوحيد اعتقادًا وقولًا وعملًا[٢].

الصفة الثانية: العمل الصالح

إيمان بلا عمل، لا ينفع ، وعمل بلا إيمان، هباء منثور، قال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [٣].

والعمل: هو أن تعبد الله وحده لا شريك له ، وان تصلي لله وحده ، وان تصوم لله وحَده ، وان تنذر لله و حده، وان تتحاكم إلى الله الواحد القهار، وهذا مسلك صعب المرتقى، قلما يحتمله الناس، ولا يدرك قيمته إلا الأفذاذ من البشر[٤]. وهذا متعلق به حق الله سبحانه وتعالى وحق العبد، فالعمل الصالح هو حكم الله جعله بين الخلق كما أنه يعني إعطاء الحقوق لأهلها.

الصفة الثالثة: التواصي بالحق:

من فوائد سورة العصر التأكيد على أهمية الجماعة، ودورها في قوة المجتمع الإسلامي؛ لأنه لا بد من وجود الجماعة، حتى يتحقق التواصي بالحق والصبر، و يكون كل فرد فيها منوط بأن يوصي الآخر إذا قصر

(١) نظرات في سورة العصر (ص: ١).
(٢) المصدر نفسه (ص: ٢).
(٣) سورة الفرقان، الآية ﴿٢٣﴾.
(٤) نظرات في سورة العصر (ص: ٢).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

أو أهمل أو فرط أو نسي[١]. والآيات تشير إلى ضرورة الجماعة المسلمة الصالحة؛ لأن الأوامر والاخبار كلها هنا جاءت بـ " واو الجماعة "؛ لأنه لا يمكن التواصي، إلا مع الجماعة [٢].

"جاء في الأثر أن ابن عباس ﷺ خطب على المنبر موقوفًا عليه، معنى ﴿وَتَوَاصَوْا﴾ أي تحابوا؛ أوصى بعضهم بعضًا وحث بعضهم بعضا، ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بالتوحيد؛ كذا روى الضحاك عن ابن عباس ﷺ. قال قتادة: ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي القرآن، وقال السعدي: الحق هنا هو الله عز وجل، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ على طاعة الله عز وجل، والصبر عن معاصيه" [٣]. وهذا الحق أيضًا مشترك فيه الحقان حق الله عز وجل وحق العبد، فبين الله لنا الحقوق التي يجب أداؤها، وهذا الأداء هو حق العباد.

الصفة الرابعة: التواصي بالصبر:

وللوصول إلى الحق، لا بد له من جماعة تستقيم على الخير وتسلك النهج وتثابر على الطريق متسلحة بالصبر، مهما كانت المشاكل والعقبات، والآيات تشير إلى أن التواصي بالحق، لابد أن يتبعه أذى، ولابد أن تعتريه مشاكل، ولابد أن تصاحبه آلام واحزان، ولذا من الضروري التواصي بالصبر مع التواصي بالحق. ولا يمكن لإنسان يأتي بـ " حق " يريد نشره واقراره في الأرض، إلا ويقف في وجهه الناس، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ﴾ [٤]، فهو سبب تكوّن الخصومة، ونشأة المعارضة؛ لأنّ الباطل لا يمكن أن يستقيم، ولا بد أن يواجه الحق بما لديه من قوة، ولذا فلا بد من التواصي بالصبر[٥]. وهذا مشترك فيه الحقان، فالوصية حق الله تعالى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والموصي تأدية حق الله تعالى في ذلك، والموصى وهو الشخص الذي يتنعم بإصلاح ذاته.

---

(١) ينظر: تفسير سورة العصر (ص: ٤٠).

(٢) نظرات في سورة العصر (ص: ٢).

(٣) تفسير القرطبي (٢٠/ ١٨١).

(٤) سورة النمل، الآية ﴿٤٥﴾.

(٥) ينظر: نظرات في سورة العصر (ص: ٢)، وتفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٩٣٤).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

والواجب على العبد أن يصبر على ما يلاقيه من الأذى إذا أمر بالمعروف من نفور البعض والصبر على ما يبدر من أذاهم بالقول لتحصيل كامل الأجر والثواب، أما تحمل مشقة فعل المنكرات كالصبر على تجشم السهر في اللهو والمعاصي، والصبر على بشاعة طعم الخمر لشاربها، فليس من الصبر؛ لأنّ ذلك التحمل منبعث عن رجحان اشتهاء تلك المشقة على كراهية المشقة التي تعترضه في ترك المنكرات [١].

المطلب الثالث: المقصد من ربح الحق ينبذ أسباب الخسران

المقصد الأصلي للحق من الربح والخسران، يكون مآله في اليوم الآخر، في الحياة الباقية، وفي عالم الحقيقة يكون الربح والخسر: اما ربح الجنة والرضوان، أو خسر الجنة والرضوان، حيث يبلغ الإنسان أقصى الكمال المقدر له، أو يرتكس فتهدر آدميته، وينتهي إلى أن يكون حجرا في القيمة ودون الحجر في الراحة: ﴿إِنَّا أَنْذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَالَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾ [٢].

"فكانت الغاية المثلى من تحقيق الفوز والسعادة في الدارين؛ لأنهم اشتروا الدار الآخرة بالحياة الدنيا فكان الفوز بالحياة الأبدية والسعادة السرمدية، ولأنهم تواصوا بالحق الثابت الذي لا يصح إنكاره من اعتقاد أو عمل، وتواصوا بالصبر عن المعاصي أو على الحق، أو ما يبلو الله به عباده، وهذا من عطف الخاص على العام للمبالغة إلا أن يخص العمل بما يكون مقصورا على كماله، ولعله سبحانه وتعالى إنما ذكر سبب الربح دون الخسران اكتفاء ببيان المقصود، وإشعارا بأن ما عدا ما عد يؤدي إلى خسر ونقص حظ، أو تكرما فإن الإبهام في جانب الخسر كرم"[٣].

وسورة العصر من أجلّ سور القرآن العظيمِ وأوجزها لفظًا وأكثرها معنًى وحكمة وبيانًا، ولجلالة ما جمعت من المعاني السامية كانت حاسمة في تحديد الطريق القاصد إلى الآخرة، وتخليص من كان راغباً، مطبقاً للأوامر امتثالاً، قال تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ، وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ فطريق الحق واحد،

(١) التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور (٣٠/ ٥٣٣).
(٢) ينظر: تفسير البيضاوي = أنوار التنزيل وأسرار التأويل (٥/ ٣٣٦).
(٣) سورة النبأ، الآية: ﴿٤٠﴾.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

هو طريق الإيمان والعمل الصالح، التي تتواصى بالحق وتتواصى بالصبر، وجاء–عن أبي مدينة الدارمي، وكانت له صحبة قال: كان الرجلان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم «إِذَا الْتَقَيَا لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَقْرَأَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ: ﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]، ثُمَّ يُسَلِّمَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ»(١)–، أي: انهما كانا يتعاهدان على الإيمان والصلاح، ليُذكّر كل منهما صاحبه بما عليه من امتثال المأمورات واجتناب المنهيات؛ لأن من إعجازات هذه السورة مع قلة حروفها تدل على جميع ما يحتاج إليه الناس في الدين علمًا وعملًا، وفي وجوب التواصي بالحق والصبر إشارة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر(٢).

"فالإنسان هنا مفرد لفظاً، جمع معنى؛ لأن كل جمع وكل مفرد دخلت عليه (ال) الاستغراقية بشرطها حكمنا عليه بأنه من صيغ العموم(٣)، أي: جميع الناس، ﴿لَفِي خُسْرٍ﴾ الخسر كالخسران، وهو النقصان، وذهاب رأس المال، والمعنى: إن كل إنسان، يعني: الكافر، لاستثنائه المؤمنين – والاستثناء تخصيص متصل؛ لأن دليل التخصيص نوعان: متصل ومنفصل. فالمتصل: ما لا يستقل بنفسه. والمنفصل: ما يستقل بنفسه. فالمتصل لا يستقل بنفسه في إفادة معناه، بل يكون متعلقا بما اتصل به من الكلام كالاستثناء والشرط والغاية ونحوهم–(٤)، لأن الكافر في ضلال حتى يموت ويدخل النار، وقال أهل المعاني: الخسر: هلاك رأس المال، والإنسان في هلاك نفسه وعمره، وهما أكثر رأس ماله، إلا المؤمن العامل بطاعة الله. وهو قوله: ﴿إِلا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وصدقوا الله ورسوله، وعملوا بطاعته، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ أوصى بعضهم بعضًا بالقرآن، وقال مقاتل: بتوحيد الله تعالى. ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ عن معاصي الله، وعلى فرائض الله، وروى أبو أمامه، عن أبي بن كعب، قال: قرأت على رسول الله ﷺ والعصر، فقلت: بأبي وأمي يا رسول الله ما تفسيرها؟ فقال: ﴿وَالْعَصْرِ﴾ قسم من الله، أقسم ربكم بآخر النهار، ﴿إِنَّ الإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ﴾ أبو جهل بن هشام، ﴿إلا

(١) المعجم الأوسط، للطبراني (٥/ ٢١٥)، برقم (٥١٢٤)، وشعب الإيمان، للبيهقي (١١/ ٣٤٨)، برقم (٨٦٣٩).
(٢) ينظر: تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، للهرري الشافعي (٣٢/ ٢٩٧).
(٣) ينظر: الشرح المختصر لنظم الورقات (٦/ ١٦).
(٤) ينظر: الشرح الكبير لمختصر الأصول (ص: ٢٦٣).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

الذين آمنوا﴾ أبو بكر الصديق، ﴿وعملوا الصالحات﴾ عمر بن الخطاب، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ عثمان بن عفان، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ علي بن أبي طالب، رضي الله عنهم"(١).

ويقول العز بن عبدالسلام رحمه الله في تفسيره:" ﴿خُسْرٍ﴾ هلاك أو شر أو نقص أو عقوبة" (٢).

ومما يتبين أن سبب الخسران هو تضييع الحقوق الملقاة على عاتقنا، سواء التي هي:

١- حقوق الله تعالى ومنها الإيمان بالله وحده لا شريك له، فلا معبود إلا الله، ولا مشرع إلا الله، ولا نذر إلا لله، ولا مستعان إلا الله، ولا رازق إلا الله، ولا خالق إلا الله.

٢-حقوق العباد التي حكم الشرع بأنها حقوق، سواء أكانت للآدمي، أو للحيوان، أو للشجر، أو للمدر، كلها يجب الوفاء بها لكيلا نخسر، والخسار مراتب متعددة متفاوتة:

قد يكون خسارًا مطلقًا، كحال من خسر الدنيا والآخرة، وفاته النعيم، واستحق الجحيم.

وقد يكون خاسرًا من بعض الوجوه دون بعض، ولهذا عمم الله الخسار لكل إنسان، إلا من اتصف بأربع صفات، والتي بينتها سابقاً، ولكن ورد ذكرها هنا لما لها من علاقة بالخسر والربح وكما يأتي:

الصفة الأولى: أن نؤمن بكل ما أمر الله الإيمان به، والإيمان ما كان عن علم، فهو فرع عنه لا يتم إلا به.

الصفة الثانية: العمل الصالح الذي يشمل أفعال الخير كلها، المتعلقة بحق الله وحق عباده.

الصفة الثالثة: التواصي بالحق بالإيمان والعمل الصالح، بالحث والترغيب.

الصفة الرابعة: التواصي بالصبر على الطاعة، وترك المعصية، وعلى أقدار الله المؤلمة.

فبالأمرين الأولين، يكمل الإنسان نفسه، وبالأمرين الأخيرين يكمل غيره، وبتكميل الأمور الأربعة، يكون الإنسان قد سلم من الخسار، وفاز بالربح العظيم(٣).

واعلم بأن الدعوة إلى الإسلام واجبة لإظهار الحق، حيث قال علماؤنا رحمهم الله: " يجب على كل مسلم ومسلمة تعلم أربع مسائل والعمل بها:

---

(١) ينظر : التفسير الوسيط للواحدي (٤/ ٥٥١).

(٢) ينظر : تفسير العز بن عبد السلام (٣/ ٤٨٥).

(٣) ينظر : تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: ٩٣٤).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

المسألة الأولى: العلم، لمعرفة العبد ربه، ونبيه، ودين الإسلام بالأدلة، والدليل قوله تعالى: ﴿إِلا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ ولا إيمان إلا بعلم.

المسالة الثانية: العمل بمقتضى العلم، والدليل قوله تعالى: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾؛ بالعلم الصالح.

المسالة الثالثة: الدعوة إلى ما تعلَّمه، والدليل قوله تعالى: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾، وهي الدعوة.

المسالة الرابعة: الصبر على الأذى في سبيل العلم، والعمل، والدعوة إلى ما تعلم، والدليل قوله تعالى:﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾[1].

الخاتمة

الحمد لله حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، والصلاة والسلام على المبعوث قدوة ورحمة للعالمين أجمعين وعلى اله وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإني أحمد الله تعالى أن يسر لي وأعانني على إتمام هذا البحث، وقد قطفت عدة ثمرات في مسيرتي؛ لذلك سأذكر جانبًا منها، وكما يأتي:

١- الحق نشأ منذ نشأة البشرية جعله الله مرافقًا له ولكل شؤونه.

٢- يتضح من خلال التعريفات للحق أنها ألفاظًا مُشتركة أو متقاربة في دلالتها على مفهومه.

٣- إنَّ الحق أو الحقوق من الأمور التي يجب أن يتمتع بها كل إنسان على وجه الأرض, ولا يحق لأي أحد منازعته أو انتقاص شيء منها، كما أنها تتعدى الإنسان إلى الحيوان، والاشجار، وغيرها.

٤- وضوح الفرق بين النظريات الفقهية وبين القواعد الفقهية, وظهور التلازم بين النظريات الفقهية والقواعد، وأن الواضع للحقوق هو الله سبحانه وتعالى، والحق هو سبب وجود الحكم الشرعي، وأن الحق ثابت في الشرع لله تعالى أو لشخص يقتضي سلطة او تكليفا على غيره.

٥- الشريعة الإسلامية عادلة وغايتها إما جلب مصلحة أو درء مفسدة، وثمرة ذلك ملازمة لكل الحقوق التي أرادها الله سبحانه وتعالى على أتم وجه.

---

(١) ينظر: الخلاصة في فقه الأقليات (٥/ ١٧).

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٦- سورة العصر ترجمة لسلوك الإنسان في هذه الدنيا الذي ينبغي أن يسير عليه.

٧- تبين سورة العصر أن ربح الحق في دخول الجنة لا يكون إلا بنبذ أسباب الخسران من الكفر وغيره التي وردت فيها.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين، حبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

*بعد القرآن الكريم

١. أسهل المدارك «شرح إرشاد السالك في مذهب إمام الأئمة مالك»، أبو بكر بن حسن بن عبد الله الكشناوي (ت: ١٣٩٧ هـ)، دار الفكر، بيروت – لبنان، ط٢.

٢. إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (هو حاشية على فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين)، أبو بكر (المشهور بالبكري) عثمان بن محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت: ١٣١٠هـ)، دار الفكر، ط١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م.

٣. أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨ م.

٤. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي – مكة المكرمة دار المنهاج – دار طوق النجاة ط: ١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

٥. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين – القاهرة.

٦. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، عام النشر: جـ ١، ٢، ٣: ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦ م، جـ ٤، ٥: ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م، جـ ٦: ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣م.

٧. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٨.الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، دار العاصمة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٩.تاريخ الفقه الإسلامي, عمر سليمان الأشقر ، دار النفائس، الكويت، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.

١٠.تفسير ابن أبي العز، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (ت: ٧٩٢هـ)، جمع ودراسة: شايع بن عبده بن شايع الأسمري، مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، نشر في العددان: ١٢٠ - (السنة ٣٠) - (١٤٢٣هـ) ١٢١ - (السنة ٣٥) - (١٤٢٤هـ).

١١.التنظير الفقهي، جمال الدين عطية، مكتبة الاسكندرية، مصر الاسكندرية، ط١.

١٢.تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

١٣.تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط١٤٢٠،١هـ -٢٠٠٠م.

١٤.الجامع الكبير (سنن الترمذي)، وفي آخره كتاب العلل، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد اللطيف حرز الله، الرسالة العالمية - بيروت، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩هـ.

١٥.الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

١٦.الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت: ٩٢٦هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك، دار الفكر المعاصر - بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

١٧.الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية، محمد العربي القروي، دار الكتب العلمية - بيروت.

١٨.الخلاصة في فقه الأقليات، علي بن نايف الشحود، الشاملة الذهبية.

١٩.سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٠.سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٢١.شرح زاد المستقنع، محمد بن محمد المختار الشنقيطي، مصدر الكتاب : دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية، http://www.islamweb.net.

٢٢.شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، ط: ١، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م.

٢٣.الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

٢٤.الصياغة الفقهية في العصر الحديث, هيثم بن فهد الرمي.

٢٥.العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

٢٦.الفِقْهُ الإسلاميُّ وأدلَّتُهُ، أ. د. وَهْبَة بن مصطفى الزُّحَيْلِيّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلاميّ وأصوله بجامعة دمشق – كلّيَّة الشَّريعة، دار الفكر – سوريَّة – دمشق، ط٤، المنقَّحة المعدَّلة بالنِّسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).

٢٧.الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت: ١٣٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

٢٨.فتحُ البيان في مقاصد القرآن، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القِنَّوجي (المتوفى: ١٣٠٧هـ)، عني بطبعهِ وقدّم له وراجعه: خادم العلم عَبد الله بن إبراهيم الأنصَاري، الناشر: المكتبة العصريَّة للطبَاعة والنّشْر، صَيدَا – بَيروت، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢ م.

٢٩.تفسير حدائق الروح والريحان في روابي علوم القرآن، الشيخ العلامة محمد الأمين بن عبد الله الأرمي العلوي الهرري الشافعي، إشراف ومراجعة: الدكتور هاشم محمد علي بن حسين مهدي، دار طوق النجاة، بيروت – لبنان، ط: ١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٣٠.القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، ط٢، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م، تصوير: ١٩٩٣ م.

٣١.القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه، محمد بكر إسماعيل، دار المنار، عمان–الاردن.

٣٢.القواعد الفقهية، يعقوب بن عبدالوهاب الباحسين، مكتبة الرشيد – الرياض، ط ١، ١٤١٨هـ.

٣٣.القواعد الكلية والضوابط الفقهية في الشريعة الإسلامية, محمد عثمان شبير.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٣٤.الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: ١٠٩٤هـ)، تحقيق: عدنان درويش – محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت.

٣٥.لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٣٦.مجمل اللغة لابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٣٧.مِنهاجُ المُسلم – كتاب عقائد وآداب وأخلاق وعبادات ومعاملات، جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، مصر، الطبعة: الرابعة.

٣٨.مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

٣٩.المدخل الفقهي العام, مصطفى احمد الزرقا، دار القلم دمشق، ط٢، ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٤٠.المدخل إلى نظرية الالتزام العامة في الفقه الإسلامي، مصطفى احمد الزرقا، دار القلم – دمشق، ط١، ١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م.

٤١.مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٤٢.المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.

٤٣.معجم اللغة العربية المعاصرة، د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل، عالم الكتب، ط١، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

٤٤.معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم، دار الفضيلة، المصدر: الشاملة الذهبية.

٤٥.معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٤٦.المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِىّ (ت: ٦١٠هـ)، دار الكتاب العربي.

٤٧.المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، ط١، – ١٤١٢ هـ.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15

مَجلّة البَاحِث للعُلوم الإسْلاميَّة
Researcher Journal For Islamic Sciences
Published by the College of Islamic Sciences at the University of Fallujah
ISSN p.p:2708-3993/ ISSN o.l: 2708-4000
Vol;1- Issue;2/ (2025)

٤٨.مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، د. محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي.
٤٩.المقدمة في فقه العصر، د. فضل بن عبد الله مراد، الجيل الجديد ناشرون – صنعاء، ط٢، ١٤٣٧هـ – ٢٠١٦ م.
٥٠.المهذب في فقه الجهاد وفضائله، علي بن نايف الشحود، ط١، ١٤٣٣هـ ٢٠١٢م.
٥١.موسوعة فقه العبادات، علي بن نايف الشحود، ط١، ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م.
٥٢.شرح بلوغ المرام، عطية بن محمد سالم (المتوفى: ١٤٢٠هـ) مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية http://www.islamweb.net .
٥٣.مختصر الفقه الإسلامي في ضوء القرآن والسنة، محمد بن إبراهيم بن عبد الله التويجري، الناشر: دار أصداء المجتمع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الحادية عشرة، ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م
٥٤.نظرات في سورة العصر، عبد الله يوسف عزام (ت: ١٤١٠هـ).
٥٥.النظريات العامة في الفقه الإسلامي, محمد جبر الألفي، مكتبة الرشيد، ط، ١٤٣٧هـ.
٥٦.النظريات الفقهية, نشأتها وظهورها وتطبيقاتها مقارنة بالقواعد الفقهية, وسام توفيق طامش.
٥٧.نظرية الحق بين الشريعة والقانون، د. عبد السلام العبادي، مؤسسة الرسالة ناشرون، ٢٠٠٠م.
٥٨.نظرية القانون والمعاملات الشرعية دراسة مقارنة، سمية عالية، بيروت، مؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩١م.
٥٩.الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط١، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م.

Doi:10.37940/RJIS.2025.1.2.15